الفصل الرابع

الأمثلة على أن السنة ضرورة لفهم القرآن

ويشمل عدة أبحاث منها :

١ ـ التوجه إلى القبلة فريضة .

٢ ـ اعتزال النساء حالة الحيض .

٣ ـ متى تحل المطلقة ثلاثاً لزوجها الأول .

٤ ـ ما هو الحساب اليسير الوارد في القرآن الكريم .

٥ ـ خطأ في فهم آية من كتاب الله الجليل .

٦ ـ انخداع بعض المسلمين بآراء المستشرقين .

الأمثلة على أن السنة ضرورة لفهم القرآن

وقبل أن نتحدث عن واجب اتباع الرسول ﷺ يجب أن نبين أن بعض الآيات الكريمة، لا يمكن فهمها ولا معرفة أحكامها، ولا إدراك أسرارها، إلا بالرجوع إلى السنة النبوية، وما ورد فيها عن رسول الله ﷺ، فالكتاب والسنة كما بيَّنا صنوان، لا يمكن الاستغناء بأحدهما عن الآخر، فهما أصلان في التشريع، ودعامتان يرتكز عليهما صرح الشريعة الغراء، إنهما بمنزلة «الروح» و«الجسد» إن ضاع أحدهما ضاع الآخر، والاستمساك بهما جميعاً فيه النجاة والسلامة للإنسان، كما وضَّح ذلك المصطفى ﷺ بقوله:

«تركت فيكم أمرين إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً: كتاب الله، وسنة رسوله»[1]. ولنضرب بعض الأمثلة على ما قلنا، من أن بعض الآيات لا يمكن فهمها ومعرفة حكمها، إلا إذا ربطناها بقرينها الآخر «السنة النبوية» التي هي شرح وتفصيل للقرآن.

التوجه إلى القبلة فريضة:

أولاً: قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [البقرة: ١١٥] فإن ظاهر هذه الآية الكريمة، أن الصلاة تصُّح إلى أيِّ جهة كانت، ولا يشترط أن يتوجه المسلم إلى الكعبة المشرّفة التي هي قبلةُ الصلاة.. ولكنَّ هذا الفهم الخاطىء يزول، إذا عرفنا أنها نزلت بشأن بعض الصحابة حيث كانوا

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، وانظر جامع الأصول لابن الأثير ١١/ ٢٧٧.

في سفرٍ، ولم يعرفوا جهة القبلة في ليلةٍ من ليالي الشتاء، فصلَّى كلُّ واحدٍ إلى جهة ظنَّ أنها القبلة، فلما رجعوا أخبروا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأقرّهم على ذلك ولم يأمرهم بإعادة الصلاة، ونزل قول الله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ فهي إذاً فيمن أضاع القبلة ولم يدر جهتها، فيتحرى عند ذلك ويصلي إلى أي جهة غلبت على ظنه، وليست عامة لجميع المصلين.

اعتزال النساء حالة الحيض:

ثانياً: قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢] ظاهر الآية أنه يجب الاعتزال الكلي للنساء، في حالة الحيض، بأن لا ينام معها في فراشٍ واحدٍ، ولا يقبلها ولا يلمسها بشهوة، ولا يلتصق جسده بجسدها، وهذا ما فهمه بعضُ الصحابة، حتى سأل بعضهم رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال لهم ﷺ: «**افعلوا كل شيء إلاَّ النكاح**» أي الجماع، فعُرف من قول الرسول وهديه معنى الآية.

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه قال: «كانت اليهود إذا حاضت امرأةٌ فيهم، لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت ـ أي لم يجتمعوا معها في غرفة واحدة ـ فسئل النبي ﷺ عن ذلك، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ فأمرهم النبي ﷺ أن يؤاكلوهنَّ، ويشاربوهن، وأن يكونوا معهن في البيوت، وأن يفعلوا كلَّ شيء إلا النكاح»[1].

فهذا توضيحٌ وبيان لمعنى الاعتزال من قول النبي ﷺ، ولولا هذا التوضيح لعسر علينا فهم الآية.

---

(١) أخرجه مسلم ١/ ٢٤٦ في الحيض.

متى تحل المطلقة ثلاثاً لزوجها الأول؟!

ثالثاً: ورد في الآية الكريمة في المطلقة ثلاثاً ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

النكاح في اللغة: يراد به العقدُ «عقد الزواج» تقول العرب: نكح فلان فلانة أي عقد عليها عقد الزواج، وظاهر الآية أن المطلقة ثلاثاً، تحلُّ لزوجها الأول بالعقد على الثاني، وهذا الرأي باطل غير صحيح، فقد وضحت السُنَّةُ النبوية، أن المراد من لفظ النكاح في الآية الكريمة، هو «الجماعُ» لا العقد، بدليل ما رواه أصحاب السنن عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «جاءت امرأة رفاعة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله: كنتُ عند رفاعة فطلّقني فبتَّ طلاقي ـ أي طلقني ثلاثاً ـ فتزوجت عبد الرحمن ابن الزَّبير، وإنَّ ما معه كهُدبة الثوب ـ كناية عن ارتخاء ذَكَره ـ فقال لها ﷺ: **«أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ قالت: نعم، قال: لا، حتى تذوقي عُسيْلته، ويذوق عُسيلْتك»**[1].

المراد بالعسيلة: الجماعُ، شبَّه اللَّذة فيه بالعسل، فهو كناية عن الجماع، وعلى ذلك أجمع الفقهاء، أنها لا تحلُّ لزوجها الأول، إلاَّ بالوطء لا بمجرد العقد، ولولا الحديث الشريف ما عرفنا هذا الحكم.

ما هو الحساب اليسير الوارد في القرآن؟!

رابعاً: ورد في القرآن الكريم قوله سبحانه: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ [الانشقاق: ٧، ٨] وورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من حُوسِبَ عُذِّب**» وقد أشكل ذلك على بعض الصحابة، حتى وضَّح لهم الرسول ﷺ أن المراد بالحساب اليسير: العَرْضُ، وكلُّ من نُوقش الحساب هَلَك وعُذِّب. روي أن عائشة رضي الله عنها لمّا سمعت من رسول الله ﷺ قوله: «**من حُوسب عُذِّب**» قالت يا رسول الله: أوليس الله عزَّ وجل يقول: ﴿فَإِذَا نُقِرَ

---

(١) أخرجه أصحاب السنن، وانظر جامع البيان والطبري ٤٧٦.

فِي ٱلصُّورِ ﴿٨﴾﴾؟ فقال ﷺ: «**إنما ذلك العَرْضُ، ولكن من نُوقش الحسابَ عُذِّب**»[1].

ومعنى العَرْض هوما بيَّنه ﷺ بقوله: «**إن الله يُدني العبد يوم القيامة، حتى يَضَع عليه كنَفَه ـ أي ستره ـ فيقول له: فعلت يوم كذا، كذا وكذا، ويُعدِّد عليه ذنوبه، ثم يقول له: سترتُها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم**»[2]. فلولا بيانُ الرسول ﷺ في هذه الآية، ما عرفنا المراد من الحساب اليسير.

ما هي العدة التي أمر الله بها في الطلاق؟

خامساً: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] لولا هدى رسول الله ﷺ وبيانه، ما عرفنا معنى قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ وقد بيَّن لنا الرسول عليه السلام المعنى المراد من الآية، وذلك بأن يطلِّقها طلقةً واحدة، في طهرٍ لم يمسَّها فيه، ويتركها حتى تنقضي عدتُها، فإن طلَّقها وهي حائض فهو طلاق بدعيٌّ مخالفٌ لأمر القرآن ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾.

روى البخاري ومسلم عن نافع عن ابن عمر أنه قال: «**طلقتُ امرأتي على عهد رسول الله ﷺ وهي حائضٌ، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ فتغيَّظ رسول الله ﷺ، ثم قال: مُره فليراجعها، ثم ليدعْها حتى تطهر، ثم تحيض، حيضةً أخرى، فإذا طهرت فليطلقها قبل أن يجامعها، أو يمسكها، فتلك العدة التي أمر الله أن يُطلَّق لها النساءُ ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾.**

وكان عبد الله قد طلقها تطليقة واحدة، فحسبت من طلاقها، وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ»[3].

ما المراد بالحسنى والزيادة في الآية الكريمة:

سادساً: كيف نفهم معنى الآية الكريمة ﴿۞لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير ٣/ ٢١٣ ورواه مسلم، والترمذي، والنسائي.

(٢) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٣٢٩.

(٣) أخرجه البخاري ٩/ ٣٠٦ ومسلم رقم ١٤٧١.

[يونس: ٢٦] إذا لم نرجع إلى بيان الرسول ﷺ وتوضيحه؟ فما المراد بالحسنى؟ وما هي الزيادة التي أخبرنا الله عزَّ وجلَّ عنها؟ هل باستطاعتنا أن نفهم ذلك إلا عن طريق الرسول ﷺ؟ لقد فسَّر لنا النبي ﷺ الحسنى بالجنة، والزيادة بالنظر إلى وجه الله الكريم فقد **سُئل ﷺ عن الآية فقال: «الحسنى»: الجنة، و«الزيادة»: النظر إلى وجه الله عزَّ وجلَّ»**[1].

هذا توضيح النبي ﷺ للآية الكريمة، ولا عطر بعد عروس.

وروى مسلم وأحمد في المسند عن صُهيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ فقال: **«إذا دخل أهل الجنة الجنة، وأهل النارِ النَّار، نادى منادٍ يا أهل الجنة، إنَّ لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه، فيقولون: وما هو ألم يثقّل موازيننا؟ ألم يبيِّض وجوهنا، ويدخلنا الجنة ويُجرنا من النار؟ قال: فيكشف لهم الحجاب فينظرون إليه عزَّ وجلَّ، فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحبَّ إليهم من النظر إليه، ولا أقرَّ لأعينهم منه»**[2].

قال الحافظ ابن كثير: وقد روى تفسير الزيادة بالنظر إلى وجه الله الكريم، الجمهور من السلف والخلف، وروى ذلك عن النبي ﷺ أنه سئل عن الحسنى فقال: الجنة، والزيادة، النظر إلى وجه الله عزّ وجل[3].

هذا غيضٌ من فيض مما ورد عن رسول الله ﷺ، في تفسيره وتوضيحه للقرآن الكريم، ذكرنا بعض النماذج منها، ولو أردنا بيان الكثير، لضاق بنا المقام، وحسبنا أن الله عزَّ وجلَّ، قد أوكل إلى الرسول، مهمة توضيح القرآن وبيانه، وصلى الله وسلم على نبيه محمد الأمين، خاتم الأنبياء والمرسلين.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم من حديث زهير، وانظر تفسير ابن كثير ٢/ ٤٣٠.

(٢) رواه مسلم وأحمد في المسند.

(٣) تفسير ابن كثير ٢/ ٤٢٩.

خطأ في مفهوم آية كريمة:

سابعاً: وهـذه هي أم المؤمنين، الصديقة، الفقيهة، المتبحرة في أمور الدين «عائشة» رضي الله عنها، تخطىء في فهم آيةٍ، من كتاب الله عزَّ وجل، فيبيِّنُ لها الرسـول المعنى ويرشدها إلى الفهـم السليم، الصحيح من الآية الكريمة، قـرأت ذات يوم قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ۝٦٠﴾ [المؤمنون: ٦٠] فقالت يا رسول الله بأبي أنت وأمي: هو الذي يسرقُ، ويزني، ويشرب الخمـرَ، وهو يخـاف الله عـزَّ وجـلَّ؟ فقال لهـا الرسول الكـريم: **«لا يا بنتَ أبي بكر، يا بنتَ الصدِّيق ولكنهم الذين يصومون، ويصلون، ويتصدقون، ويخافون ألا يتقبل الله منهم،** ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ۝٦١﴾ [المؤمنون: ٦١][1].

فلولا توضيح النبي ﷺ لمعنى الآية الكريمة، لأخطأنا الفهم كما أخطأت أم المؤمنين فهم هذه الآية الكريمة، فظاهر الآية يوحي بأنهم الذين يرتكبون المحرَّمات، وهم يخافون من الله عزّ وجلّ، ولكنَّ توضيح النبي ﷺ أزال الإشكال، وبيَّن الوجه الصحيح السليم لها، ومن أمعن النظر فيها، أدرك ما أدركه الرسول ﷺ بنور النبوة، فإن تتمة الآية يدلُّ على ما أشار إليه رسول الله ﷺ، فإن الله تعالى ختم الآية بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَهُمْ لَهَا سَٰبِقُونَ ۝٦١﴾ [المؤمنون: ٦١] حيث جعلهم تعالى من السابقين إلى درجات الفضل والكمال، ولو كانوا ممن يشربون الخمر ويسرقون ويزنون، ويخافون من الله، لكانوا من المقصرين في فعل الخيرات، لا من السابقين إليها!

هذه بعض الأمثلة والنماذج على الترابط الوثيق بين الكتاب والسنة، ولولا خشية التطويل، لسردنا كثيراً من هذه النماذج، التي لا يستطيع الإنسان فهم كتاب الله، إلاَّ عن طريق السنة النبوية، التي جعلها الله سبيلاً لفهم كتابه، وحسبنا في

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير رقم ٣١٧٥ ورواه أحمد في المسند.

هذا المقام قول الله عزَّ وجلّ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤].

فهل بعد هذا البيان الساطع، في بيان مهمة الرسول عليه الصلاة والسلام، في توضيح معاني القرآن وبيانه، مقالٌ لقائل، أو ادّعاءٌ لجاهل يرفض السنة النبوية؟ ولو كان القرآن وحده يكفي لبيان الأحكام التشريعية، فلماذا يأمر تعالى بطاعة الرسول، في جميع ما جاء به من أحكام، ويجعل طاعته طاعةً لله عزَّ وجل ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ويجعل مخالفته سبباً لسخط الله وعذابه ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣].

انخداع بعض المسلمين بآراء المستشرقين:

وإننا لنأسف أن بعض المسلمين ـ من المنتسبين إلى العلم، الذين يحملون بعض الشهادات العالية في الشريعة الغراء ـ، ينخدعون بآراء أعداء الإسلام، من المستشرقين وغيرهم من الكائدين لدين الله، وأن يَدْعموا آراءهم في رفض السنة النبوية، بشبهٍ عليلة، وآراء واهية، هي أوهى من بيت العنكبوت، والغرضُ من نفث هذه السموم، هو إبعاد الإسلام عن قيادة البشرية، وعن تطبيق شرع الله، لئلا يكون منهجاً ونظاماً للحياة، لتظلَّ النظُم الجاهلية تتحكم في مجتمعاتنا الإسلامية، ولكنَّ سعيهم سيبوء بالفشل والخذلان، لأن الله لا يُصلِح عمل المفسدين، وقد أخبرنا القرآن الكريم، عن غرض هذا الكيد لدين الله، في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾﴾ [الصف: ٨، ٩].